

المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

كارتاخينا دي إندياس، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩
البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الطلبات المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٥

طلب تمديد المهلة المحددة لإنجاز عملية تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية، موجز تنفيذي

مقدم من الأرجنتين*

مقدمة

١ - صدقت الأرجنتين على اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام - اتفاقية أوتاوا - في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. ومع إيداع صك التصديق، قدمت الأرجنتين الإعلان التفسيري التالي:

"تعلن جمهورية الأرجنتين وجود ألغام مضادة للأفراد في إقليمها في جزر مالفيناس. وقد أبلغ الأمين العام للأمم المتحدة بهذا الوضع عند تقديم معلومات في إطار قرارات الجمعية العامة ٧/٤٨ و ٢١٥/٤٩ و ٨٢/٥٠ و ١٤٩/٥١ بشأن "المساعدة في مجال إزالة الألغام". وبما أن هذا الجزء من الأراضي الأرجنتينية يقع تحت الاحتلال غير المشروع من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية فقد مُنعت جمهورية الأرجنتين فعليا من الوصول إلى الألغام المضادة للأفراد التي وُضعت في جزر مالفيناس وبالتالي من تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها في هذه الاتفاقية. وأقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بوجود نزاع بشأن السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية. وحثت جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية على مواصلة المفاوضات من أجل التوصل إلى

* يقدم بعد الموعد المحدد وبمجرد استلامه في الأمانة.

حل سلمي ودائم للتراع في أقرب وقت ممكن، بفضل المساعي الحميدة التي يبذلها الأمين العام للأمم المتحدة، الذي سيقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز (القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠) و ٣١٦٠ (د-٢٨) و ٤٩/٣١ و ٩/٣٧ و ١٢/٣٨ و ٦/٣٩ و ٢١/٤٠ و ٤٠/٤١ و ١٩/٤٢ و ٢٥/٤٣). واتخذت اللجنة الخاصة بإنهاء الاستعمار هذا الموقف نفسه، واعتمدت قراراً في كل سنة ينص على السبيل لوضع حد لهذا التراع الاستعماري، وطلب إلى كل من الحكومتين استئناف المفاوضات لتحقيق تلك الغاية. واعتمدت أحدث هذه القرارات في ١ تموز/يوليه ١٩٩٩. وتؤكد جمهورية الأرجنتين حقها في السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من ترابها الوطني.

٢- ومن أجل المساهمة في تهيئة الظروف المواتية لاستئناف المفاوضات المتعلقة بالسيادة التي حث المجتمع الدولي على إجرائها من خلال قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وبيانات العديد من المنظمات والمحافل الدولية الأخرى في صدد "مسألة جزر مالفيناس"، اعتمدت جمهورية الأرجنتين سلسلة من التفاهات المؤقتة في إطار صيغة السيادة مع المملكة المتحدة بشأن الجوانب العملية المتعلقة بمساحة أقاليمها الوطنية الواقعة تحت الاحتلال البريطاني غير المشروع.

٣- وتندرج اتفاقات تبادل المذكرات التي أبرمت في إطار صيغة السيادة ووقعت في بوينس آيرس في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ و ٣ آب/أغسطس ٢٠٠٦ من أجل إجراء دراسة جدوى بشأن إزالة الألغام المضادة للأفراد (بما في ذلك الذخائر غير المنفجرة) في جزر مالفيناس ضمن هذه التفاهات المؤقتة التي اعتمدت بتلك الروح. واستمر البلدان في إبلاغ الأمم المتحدة وأطراف اتفاقية أوتاوا بمحتويات هذه الاتفاقات وتنفيذها.

٤- في إطار اتفاقات تبادل المذكرات هذه، عقدت الفرقة العاملة المشتركة المشكلة من وفدي البلدين سبعة عشر اجتماعاً في الفترة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وأجرى خبراء من جامعة كرانفيلد مسحا ميدانياً في جزر مالفيناس خلال كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، بمراقبة ضباط عسكريين من البلدين.

٥- وفي ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، تبادلت الحكومتان الأرجنتين والبريطانية مذكرات الموافقة على الأعمال التي نفذتها الفرقة العاملة المشتركة، بما في ذلك التقرير النهائي عن دراسة الجدوى المتعلقة بإزالة الألغام المضادة للأفراد من جزر مالفيناس (بما في ذلك الذخائر غير المنفجرة). وبذلك تم الوفاء بأهم الجوانب ذات الصلة من اتفاقات تبادل المذكرات المشار إليها أعلاه، على الرغم من أن المملكة المتحدة لم تقدم بعد البيانات التي تملكها عن موقع المناطق الملوثة ومحتوياتها بالشكل المنشأ بموجب نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام.

٦- وفي الاجتماع الثامن للدول الأطراف في الاتفاقية والذي عُقد في الأردن في الفترة بين ١٨ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، قدم الوفد الأرجنتيني التقرير النهائي المذكور أعلاه إلى الجلسة العامة، وبذلك أبلغ التقرير إلى أطراف الاتفاقية على وجه الخصوص، وإلى المجتمع الدولي بصفة عامة. ويمكن الاطلاع على محتويات التقرير النهائي على العنوان الشبكي التالي: <http://www.apminebanconvention.org/meetings-of-the-states-parties/8msp>. وتبين دراسة الجدوى هذه أن هناك ١١٧ منطقة تبلغ مساحتها الإجمالية حوالي ١٣١٥ هكتاراً تحتوي أو يشتهب في أنها تحتوي على ألغام مضادة للأفراد.

ما هي الظروف التي حالت بين الأرجنتين وتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملوثة في الأجل المحدد لتدميرها؟

٧- بما أن الظروف المبينة في الإعلان المذكور لم تتغير منذ عام ١٩٩٩ لأن الاحتلال غير الشرعي لجزر مالفيناس من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية ما زال مستمرا، لم تتمكن الأرجنتين من الوصول إلى تلك الأراضي. وبهذا المعنى، يتوقف أداء جمهورية الأرجنتين المتعلق بإزالة الألغام على مدى التزام المملكة المتحدة الفعال بما أرسته القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة واللجنة الخاصة بإنهاء الاستعمار بشأن "مسألة جزر مالفيناس". وأقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بشكل أكثر تحديداً، بوجود نزاع على السيادة بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها. بموجب القرارات ذات الصلة بشأن "مسألة جزر مالفيناس". وبالمثل، تعتمد اللجنة الخاصة بإنهاء الاستعمار كل عام قراراً بشأن هذه المسألة يُصاغ على غرار القرارات السابق ذكرها، وآخرها القرار الذي اعتمد بتوافق الآراء في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

٨- ورغم هذه الإعلانات المتكررة الصادرة عن الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات الدولية والإقليمية التي تدعو إلى استئناف المفاوضات بشأن السيادة، لا تزال المملكة المتحدة تصر على رفض الاستجابة لكل نداءات المجتمع الدولي.

ما هي المدة المقترحة للتمديد وما هي الأسباب الداعية إلى طلب هذه المدة الزمنية؟

٩- قررت حكومة جمهورية الأرجنتين أن تقدم طلب التمديد لفترة ١٠ سنوات، بين ١ آذار/مارس ٢٠١٠ (الموعد النهائي الأصلي للفترة الزمنية القصوى بالنسبة للجمهورية الأرجنتين وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية) و ١ آذار/مارس ٢٠٢٠، مع تقديم خطة أولية لتنفيذ المادة ٥ في المناطق المعنية خلال هذه الفترة الزمنية، شريطة استئناف المفاوضات على السيادة بين جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة التي أوصت بها قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وضمن هذا الإطار يتوصل البلدان إلى اتفاق حول القيام بإزالة الألغام المضادة للأفراد (بما في ذلك الذخائر غير المنفجرة).

ما هي الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على التمديد؟

١٠- ذكرت الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية المترتبة على التمديد في دراسة الجدوى المذكورة أعلاه. ومن المسلم به على وجه الخصوص أن المساحة الإجمالية للمناطق المسورة المغمومة والمشتبه بأنها مغمومة تمثل ١,٠ في المائة من الأراضي المستخدمة لأغراض الزراعة، وبالتالي فإن الأثر الاقتصادي للألغام الأرضية على المجتمعات الزراعية في الجزر يكاد لا يذكر. وبالإضافة إلى ذلك، وكما جاء في دراسة الجدوى، ستوقف طريقة إزالة الألغام التي يمكن استخدامها على الظروف البيئية، ولذلك لا بد من إجراء تقييمات للآثار البيئية لضمان تفادي إلحاق ضرر لا يمكن علاجه بالأرض أو الغطاء النباتي أو السكان أو الحياة البرية.

ما هي الخطة اللازمة للوفاء بالالتزامات بموجب المادة ٥ خلال فترة التمديد؟

١١- تتوخى خطة الأرجنتين لتنظيف حقول الألغام المائة والسبعة عشر تصنيف هذه المناطق وفقاً للدراسة الاستقصائية العامة، أو المسح التقني، أو لدراسة إزالة الألغام أو لدراسة خاصة. ومن المتوقع أن يخضع ٩٧٢,٣٦ هكتاراً من أصل ١ ٣١٤,٩ هكتاراً لدراسة استقصائية عامة، وبين ٢١٦,٤٥ و ٣١٣,٤٥ هكتاراً لمسح تقني، فيما تحتاج أراض تبلغ مساحتها بين ١١١,٠٤ و ١٨٧,٠٤ هكتاراً إلى دراسة خاصة لإزالة الألغام منها بسبب وضعها الخاص. وعلى أساس تقديرات مفصلة للأنشطة التي يتعين الاضطلاع بها والأفراد والمعدات والقدرات والبنية التحتية اللازمة، وضعت الأرجنتين توقعات بشأن مجموع مساحة الأراضي التي سيفرج عنها.

١٢- ومن أجل إتمام العملية في فترة السنوات العشر المطلوبة فإن جدولاً زمنياً أولياً سيشمل تخصيص السنة الأولى لوضع "الأعمال التحضيرية"؛ واعتبار السنة العاشرة سنة "احتياطية"، في حالة وجود تأخير غير متوقع. وفي حالة الدراسة العامة، من الضروري تأخير البدء بما سنة واحدة من أجل تحديد المعايير التي سيتم تطبيقها في تحديد المناطق الخطرة. ومن أجل إتمام العمليات بين العامين الثاني والتاسع، ينبغي تنفيذ أعمال إزالة الألغام بمعدل ٣٠ هكتاراً في العام. وسيشارك في تنفيذ الخطة ما مجموعه ٨٦٥ موظفاً موزعين على الشكل التالي: ٤٠٥ على اليابسة (٩٠ في المكتب، ٣١٥ راحة/إعادة تدريب)، و ٧٩ سيزورون مناطق العمل في مجموعات عمل مختلفة (بما في ذلك ٣٥ للإدارة و ٢٢ للمسح العام، و ٢٢ للدراسة الخاصة)، و ٣٨٠ في الجزيرة (٦٥ في المكاتب، و ٣١٥ في الميدان).

١٣- ويبلغ مجموع الميزانية اللازمة لإنجاز العمليات في فترة ١٠ سنوات ٢٥٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة.